

## أولاً - أحكام عامة

(مادة ١)

تؤدي حركة المواصلات السلكية واللاسلكية بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية، طبقاً لأحكام الاتفاقية الدولية للمواصلات السلكية واللاسلكية، وأحكام أنظمة الهاتف والبرق والتليكس، واللاسلك ، طالما لا ينص هذا الاتفاق على خلاف ذلك .

(مادة ٢)

يغدو العرقان المتعاقدان ، بعد التشاور المتبادل ، كافة الإجراءات ، لزيادة وتحسين علاقات المواصلات السلكية واللاسلكية .

(مادة ٣)

تعهد ادارات المواصلات للطرفين المتعاقددين ، بأن ترس بصفة دائمة "سرف الشغيل والتعرفة" ، لحركة المواصلات السلكية واللاسلكية انتبادلة ، لتسهيل مباشرة الحركة وتسوية الحسابات ، فضلاً عن تحديد الأجر لصالح كلا الطرفين .

## ثانياً - المواصلات السلكية واللاسلكية

(مادة ٤)

١ - تستعمل المواصلات السلكية واللاسلكية القائمة بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية ، إلى أقصى حد ممكن للإرساء السريع المعتمد للعلومات .

٢ - يوافق العرقان المتعاقدان على إنشاء دوائر لاسلكية مباشرة إضافية بين البلدين بمجرد أن تبين ضرورة ذلك . ويجري أي تعديل للدوائر - اللاسلكية القائمة ، بواسطة المكاتب بين ادارات المواصلات للطرفين المتعاقددين .

٣ - مع مراعاة أفضل الشروط الاقتصادية تقوم ادارات المواصلات لكلا الجانبين ، باستعمال قنوات مواصلات الجانب الآخر ، لإرسال المعلومات إلى بلاد ثالثة ، على أساس ترتيبات ملائمة .

٤ - توجه الحركة الهاتفية بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية كالتالي :

- الطريقي الأسامي على الدائرة المباشرة القاهرة / برلين

- الطريقي الثاني بتوسط برن

٥ - تقبل الفئات التالية من المكالمات في الخدمة الهاتفية :

(أ) مكالمات الاستغاثة .

(ب) المكالمات الحكومية .

(ج) المكالمات المصلحية .

(ذ) المكالمات المصرفية .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩٦ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الألمانية الديمقراطية بشأن التعاون في حقل المواصلات السلكية واللاسلكية الموقع في برلين في ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٨ والملحق المرفق به

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١١٩ من الدستور ،

قرر :

مادة وحيدة - وفق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الألمانية الديمقراطية بشأن التعاون في حقل المواصلات السلكية واللاسلكية الموقع في برلين في ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٨ والملحق المرفق به ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر براسة الجمهورية في ١٢ شوال سنة ١٤٨٨ (١٢٨٨ دسمبر ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## اتفاقية

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الألمانية الديمقراطية بشأن التعاون في حقل المواصلات السلكية واللاسلكية

حكومة الجمهورية العربية المتحدة

وحكومة الجمهورية الألمانية الديمقراطية

تحمدهما الرغبة في المساهمة في تدعيم وتنمية العلاقات بين كلا البلدين ، ولما كان تحسين علاقات المواصلات السلكية واللاسلكية ، يؤدى في الواقع إلى بلوغ الأهداف المذكورة آفرا .

واستنادا إلى أحكام الاتفاقية الدولية للمواصلات السلكية واللاسلكية . قد فررتا هذه الاتفاقية الثالثة ، على أساس المساواة التامة في الحقوق وفي الفائدة المتبادلة ، وعيينا مندوبيهما المفوضين لهذا الغرض :

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة :

السيد / كمال هنري بادير

عن حكومة الجمهورية الألمانية الديمقراطية :

السيد / رودولف شولز

وبعد تبادل وثائق التفويف التي وجدت في صيغة صحيحة ومستوفاة ،

تفق الجانبان المذكوران بما يليه على ما يأتى :

(٣) يجوز إرسال البرقيات الحكومية بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية باللغة الضريحية واللغة السريعة في شكل حروف أو أيام.

(٤) يصرح بقبول البرقيات الخصوصية العادية والمعاجلة، والبرقيات الصحفية العادية والمعاجلة والبرقيات الخطابية، باللغة الضريحية بالعربية (بأحرف لاتينية) واللغة الألمانية، والإنجليزية، والفرنسية، وبآية لغة أخرى بتفق عليها بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين.

(٥) يجوز استعمال الكود البرق المصلحي الدولي والاختصارات المألوفة في البرقيات، المصلحية والإشارات المصلحية، والإشارات المصلحية مدفوعة الأجر الموردة بالإنجليزية والفرنسية.

(٦) يشتمل ملحق هذه الاتفاقية على الأجور البرقية وتقسيمها. ويتفق على آلية تمهيلات بواسطة المكاتب بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين.

(٧) البرقيات المصلحية والإشارات المصلحية المتبادلة بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين وأقسام كل منها، تكون بدون أجر.

(٨) يتفق على الأجور وتقسيم الدخل وجميع المسائل الأخرى المتعلقة بالبرقيات المتبادلة بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية بتوسط بلاد أخرى، بواسطة إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين بعد استطلاع رأى إدارات المواصلات للبلاد المعنية.

### ثالثاً - الحاسبة عن حركة المواصلات السلكية واللاسلكية

#### (مادة ٨)

(١) تجري حسابات علاقات المواصلات السلكية واللاسلكية القائمة بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية بمعرفة إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين باتفاقهم و يتم تبادلها بينهما مباشرة. تجري الحاسبات الختامية بالفرنك الذهب كل ثلاثة أشهر بمعرفة الإداره الدائنة.

ويحمل الرصيد الناتج بالفرنك الذهب بمعرفة الإداره المدينة إلى الإداره الدائنة بعد تبادل تأييد الحساب الختامي، وذلك في نطاق اتفاق الدفع الساري بين حكومتي البلدين. ويجوز الاتفاق بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين على أي إجراءات إدارية معينة للحاسبة.

(٢) الحصة التي تستعمل في إجراء الحسابات هي الفرنك الذهب ذي المائة سنتيم، وزن ١٠/٣١ من الجرام ودرجة نقاوة ٩٠٠.

٦ - لكل فئة من فئات المكالمات المذكورة ، تقبل : مكالمات من محطة إلى محطة أو مكالمات من شخص إلى شخص .

(٧) يشتمل ملحق هذه الاتفاقية على الأجور الماتفاقية وتقسيمها. أما المكالمات المصاححة فتكون بدون أجر.

(٨) يتفق على جميع المسائل المتعلقة بطرق التشغيل ، بواسطة المكاتب بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين.

(٩) يصرح بقبول اللغات العربية والألمانية والإنجليزية والفرنسية في الحركة الماتفاقية .

(١٠) تكون لغة الخدمة بين موظفي الحركة هي اللغة الانجليزية .

#### (مادة ٩)

يواافق الطرفان المتعاقدان على فتح خدمة برقة فوتوجرافية بين البلدين. ويتفق على التفاصيل اللازمة بواسطة المكاتب بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين .

#### (مادة ٦)

يواافق الطرفان المتعاقدان على فتح خدمة تليكس لاسلكية مباشرة بين البلدين بعد توافر المتطلبات اللازمة لهذا الغرض في الجمهورية العربية المتحدة ، ويتفق على التفاصيل اللازمة بواسطة المكاتب بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين .

#### (مادة ٧)

(١) يصرح بقبول الفئات التالية للبرقيات ، في الحركة البرقية بين الجمهورية العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية .

(أ) البرقيات الحكومية .

(ب) البرقيات الخصوصية العادية والمعاجلة .

(ج) البرقيات الصحفية العادية والمعاجلة .

(د) البرقيات الفوتوجرافية من الفترين الأولى والثانية .

(هـ) البرقيات الخطابية .

(و) البرقيات المصلحية والإشارات المصلحية والإشارات المصلحية مدفوعة الأجر .

(ز) الفئات الأخرى للبرقيات بعد اتفاق إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين .

(٢) يصرح بقبول الخدمات الخصوصية التي يجوز للجمهور استعمالها، باتفاق تبادل بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقددين ..

## ملحق

للانفافقة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية  
الألمانية الديمقراطية بشأن التعاون في حقل المواصلات  
السلكية واللاسلكية

تقسم أجور جميع طرق تشغيل الحركة الهاتفية والبرقية المتبادلة بين  
البلدين مناصفة بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقدين .

(أولا) أجور الحركة الهاتفية :

أجرة المكالمة الهاتفية العادية لوحدة الثلاث دقائق ٢٥,٧٠ فرنك ذهب  
ورسم التحضير ١,٧١ فرنك ذهب .

(ثانيا) أجور حركة البرق الفوتوغرافي :

أجور البرقيات الفوتوغرافية ٦٠ فرنك ذهب للقطة الأولى، و٩٠ فرنك  
ذهب للقطة الثانية .

(ثالثا) أجور الحركة البرقية :

١ - أجرة الكلمة في البرقيات الخصوصية العادية المتبادلة بين الجمهورية  
العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية . ٩٠ فرنك ذهب .

٢ - أجرة الكلمة في البرقيات الصحفية العادية المتبادلة بين الجمهورية  
العربية المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية  $\frac{1}{3} \text{ مم}$  من أجرة  
البرقيات الخصوصية العادية .

٣ - أجرة الكلمة في البرقيات الخصوصية العاجلة ضعف أجرة  
في البرقيات الخصوصية العادية ، وأجرة الكلمة في البرقيات الصحفية  
العاجلة هي نفس أجرة البرقيات الخصوصية العادية .

٤ - أجرة الكلمة في البرقيات الخطابية  $50\%$  من أجرة البرقيات  
الخصوصية العادية .

(رابعا) أجور خدمة التليكس :

أجرة اتصال التليكس لوحدة الثلاث دقائق بين الجمهورية العربية  
المتحدة والجمهورية الألمانية الديمقراطية ٢٧,٥٤٩ فرنك ذهب .

## رابعا - اللغات

## ( مادة ٩ )

تستعمل جميع أقسام إدارات المواصلات للطرفين المتعاقدين الله:  
الإنجليزية أو الفرنسية في المكتبات المتبادلة .

## خامسا - أحكام ختامية

## ( مادة ١٠ )

(١) يتفق على جميع الإجراءات التي تخدم تفصيلاً لتنفيذ هذه  
الاتفاقية ، بخطابات تبادل بين إدارات المواصلات للطرفين المتعاقدين .

(٢) يتفق على آلية تعديلات وإضافات لاتفاقية المكتبات بين  
الطرفين المتعاقدين .

## ( مادة ١١ )

(١) يسري مفعول الاتفاقية الحالية من تاريخ استلام كل طرف  
متى اخطره من الطرف الآخر باتمام إجراءات التصديق طبقاً لنظم  
الدستورية .

(٢) تسرى هذه الاتفاقية حتى ينطر واحد من الطرفين ، الطرف  
الآخر من رغبته الصريحة في إنهاء الاتفاقية . ويجب أن يسلم إخطار  
كتابي لهذا الغرض إلى الطرف الآخر قبل الإنماء بستة أشهر .

وقع المندوبان المفوضان للطرفين المتعاقدين حضورياً على الاتفاقية  
الحالية ووضعوا عليها أختامهما .

تم في برلين، في الثاني والعشرين من شهر أكتوبر سنة ١٩٦٩، من نسختين  
كل منها باللغات العربية والألمانية والإنجليزية، وجميع النسخ متساوية  
الصلاحية . وفي حالة الخلاف يكون النص الإنجليزي هو الأصل .

نيابة عن حكومة  
الجمهورية العربية المتحدة  
الجمهورية الألمانية الديمقراطية

٦ نوفمبر سنة ١٩٦٩

**وزارة الخارجية  
والشئون  
صاحب السعادة**

أتفق بأن أطلب من سعادتكم ، بصفتكم ممثلين لمصالح حكومة الجمهورية العربية المتحدة إنهاء البيان التالي إلى تلك الحكومة :

"نمير وزير الخارجية إلى الاتفاقية الخاصة بتجارة المنسوجات القطنية بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية العربية المتحدة التي تم تبادل الكتب بشأنها في ٤ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والمشار إليها فيما يلي باتفاقية سنة ١٩٦٣ ، ونشر أيضاً إلى الاتفاق بين الحكومتين الذي تم تبادل الكتب بين وزير الخارجية وسفير الهند الذي يمثل مصالح الجمهورية العربية المتحدة بعد العمل بأحكام تنظيم تجارة المنسوجات القطنية حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٨"

وتقىح حكومة الولايات المتحدة بالنسبة للفترة التي تبدأ من أول أكتوبر سنة ١٩٦٨ حتى ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٩ أن تنظم تجارة المنسوجات القطنية بين الجمهورية العربية المتحدة والولايات المتحدة على أساس لقواعد في الفترات ربع السنوية المائلة للعام الأخير من اتفاقية ١٩٦٣

وسوف تتخذ ترتيبات مناسبة لحل المشاكل التي تظهر أثناء تطبيق الاتفاق أو التي قد تظهر أثناء تطبيق الاتفاقيات الخاصة بالفترة من أول أكتوبر سنة ١٩٦٧ إلى ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٨

فإذا كان هذا الاقتراح مقبولاً من حكومة الجمهورية العربية المتحدة فإن كتاب ٦ نوفمبر سنة ١٩٦٨ من وزير الخارجية إلى سفير الهند ورد السفير الذي ينصب على أن حكومة الجمهورية العربية المتحدة قد قبلت الاقتراح وطلبت إبلاغ القبول الخاص بذلك إلى وزير الخارجية ، سيكون ان اتفاقية بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة وسيحل محل الاتفاق الذي تم في ٢٧ يونيو سنة ١٩٦٨ بشأن تنظيم التجارة في الفترة بين أول أكتوبر سنة ١٩٦٨ إلى ٣١ ديسمبر ١٩٦٨

وسوف يطبع بشأن هذا الاتفاق الطرق الدبلوماسية في حالة عدم وجود ملاقات ، دبلوماسية بين الحكومتين .

وتقبلوا ، يا صاحب السعادة ، أسمى احترامي  
صاحب السعادة  
عن وزير الخارجية

وزير على ياور جونج  
سفير الهند

**وزارة الخارجية  
قرار**

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الألمانية الديمقراطية بشأن التعاون في حقل المواصلات السلكية واللاسلكية الموقع في برلين بتاريخ ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٨ والملحق المرفق به ؟

**قرر :**

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الألمانية الديمقراطية بشأن التعاون في حقل المواصلات السلكية واللاسلكية الموقع في برلين بتاريخ ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٨ والملحق المرفق به ، وبعمل به اعتباراً من ١٩٦٩/٦/٢٦

تحرياً في ١١ أربع الأوسمة ١٢٨٩ ( ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٩ )

محمود رياض

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

**رقم ٣٢٧ لسنة ١٩٦٩**

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٦ نوفمبر سنة ١٩٦٨ والخاص بعد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى موافقة مجلس الأمة ؛

**قرر :**

مادة وحيدة — وافق على الكتاب المتبادل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية في واشنطن بتاريخ ٦ نوفمبر سنة ١٩٦٨ والخاص بعد اتفاقية سنة ١٩٦٣ لتجارة المنسوجات القطنية بين البلدين ، وذلك مع التحفظ بشرط الصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٢٨٨ ( ٩ مارس سنة ١٩٦٩ )

جمال عبد الناصر